$ باب الدعاوى والبينات .

فائدة واحد الدعاوى دعوى .

قال المصنف والشارح معناها في اللغة إضافة الإنسان إلي نفسه شيئا ملكا أو استحقاقا أو صفة ونحوه .

وفي الشرع إضافته إلى نفسه استحقاق شيء في يد غيره أو في ذمته .

وقال بن عقيل الدعوى الطلب لقوله تعالى 36 57 ! ! زاد بن أبي الفتح زاعما ملكه انتهى .

وقيل هي طلب حق من خصم عند حاكم وإخباره باستحقاقه وطلبه منه .

وقال في الرعاية قلت هي إخبار خصم باستحقاق شيء معين أو مجهول كوصية وإقرار عليه أو عنده له أو لموكله أو توكيله أو حسبه يطلبه منه عند حاكم .

قوله المدعي من إذا سكت ترك والمنكر من إذا سكت لم يترك .

هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب .

وجزم به في الهداية والمذهب والخلاصة والمحرر والنظم والوجيز وغيرهم .

وقدمه في المغنى والشرح والرعايتين والحاوي والفروع وغيرهم .

وقيل المدعي من يدعي خلاف الظاهر وعكسه المنكر .

وأطلقهما في المستوعب .

وقال الشارح وقيل المدعي من يلتمس بقوله أخذ شيء من يد غيره وإثبات حق في ذمته والمدعى عليه من ينكر ذلك